بعد ذلك وسنة قال وان كسب ما يقوته لنفسه و
عياله مرة واحدة فان النبي عليه السلام اوقر فوقه
لعياله سنة ومستحب وهو الزيادة على ذلك ليواسي به
فقيرا او ليجازي به فانه افضل من التخلي لنفل العبادة
لانه منفعة متعدية ومنفعة الصلاة قاصرة عليه
فقال عليه السلام خير الناس من ينفع الناس وقال
في النار نارا خالية ولو ان جميع قوم قعدوا في بيوتهم
ويمتنعون عن الطيبات ليهبون الله فيه و
يغزون انفسهم لذلك وكسب الحلال واجب
والجماعة في الامصار واجب والزم الشهرة فان فيه
بعارض ما ذكرت ما نقل من السلف من ستة الجماعة
وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كالصيام
الدهر والوصال والقيام في كل الليل والاجتناب
عن المشتهيات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين
بل مرات فان اولا لا معارضة بين الوتين وغيره
مع ان الجماعة واجبة فيقدم الاخذ بها بنية بالكتاب والسنة
وغالبا انما يمنع صفة الرواية عن هؤلاء اذا منع عنها بكثرة

لشق الاذن

ايها العالم
في نسخة فان
قيل

اي التفريغ

لانها تقتضي
كلام الله تعالى
كلام النفس
وذلك لا يجوز

بعث وتغيير عن الخبر بما خالف عن سنن الخلاف
الكتاب والاخبار المشهورة فلما سوء في النفل فليف
يتصور التعارض وقالوا ان المنع عن الشغل بنوافل العبادة
معلل عليتين لمنع هي الافضاء الى الهلاك
التضييع او اضافة الحق الواجب للغير او ترك
الافضل وهو ترك ما هو منها وانية اي ان ينبت
عن مراتب الكمال وهو مؤبد من عند الله
تع فينبغي ان يعلم ما لا ينفوس عليه آحاد الامة وائمة
الجتهدين الناصحين من التقرب وانتاجهم واعلمهم بمايته
لقاله فلا يتصور منه الخجل وترك النصح
والتعاني والعلماء سل ولا الجهل في امر الدين فلو كان
في العبادة والاقرب من الله تع طريقا افضل وانفع غير
ما هو فيه لفعله او بينه وحث عليه فيحتم
قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى موفقة الله
تع ورضاه من كل ما عداه فيحمل ما روي عنهم على ازم
انما فقد انك الشديد اذا عداوة لامراض القلوب او
للوى العبادة عادة وطبعا لهم كما فقد المصحح فضيلة في

Copyright © King Saud University